

1774

20 أكتوبر 2014

من وزير الإقتصاد والمالية
إلى

الموضوع: حول الإعفاء من الأداء على القيمة المضافة بعنوان المعاملات المنجزة من قبل وكالات الأسفار مع النزول.

المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 29 سبتمبر 2014

تضمّن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه طلب معرفة هل أنّ العدد 22 من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة المتعلق بإعفاء المعاملات التي تقوم بها وكالات الأسفار مع أصحاب النزول والخاصة بإقامة غير المقيمين بالبلاد التونسية من الأداء على القيمة المضافة يشمل الخدمات التالية:

- عمليات الوساطة في الحجوزات لغير المقيمين،
- عمليات الاستقبال والإحاطة بالسياح،
- عمليات نقل السياح .

وجوابا يشرفني إعلامكم أنّ الإعفاء الوارد بالعدد 22 من الجدول "أ" الملحق بمجلة الأداء على القيمة المضافة يطبّق على العمولات الراجعة لوكالات الأسفار مقابل خدمات الوساطة و المتعلقة بالحجز بالنزول لفائدة السياح غير المقيمين.

وعلى هذا الأساس، فإنّ الخدمات الأخرى موضوع مكتوبكم المنجزة من قبل وكالات الأسفار تبقى خاضعة للأداء على القيمة المضافة و ذلك بنسبة 6% بالنسبة لعمليات نقل الأشخاص وبنسبة 18% بالنسبة إلى الخدمات الأخرى بما في ذلك استقبال السياح والإحاطة بهم.

وتقبلوا سيدي، فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير الإقتصاد والمالية وبتفويض منه

الطيب العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي